بعضهم إلى بعض قال بعضهم إنما تبعنا النبي صلى ا عليه وسلم فرارا من النار أفندخلها فبينما هم كذلك إذ خمدت النار فسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى ا عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا إنما الطاعة في المعروف .

.

.

.

(689) إنما الطلاق لمن أخذ بالساق .

أخرجه ابن ماجة والدارقطني عن ابن عباس رضي ا عنهما .

وفي رواية عند الدارقطني بلفظ يملك ويأتي في حرف الطاء بلفظ الطلاق بيد من أخذ بالساق

.

ورمز السيوطي لحسنه .

سببه كما في سنن ابن ماجة من حديث ابن لهيعة عن موسى بن أيوب الغافقي عن عكرمة عن ابن عباس قال أتى النبي صلى ا عليه وسلم رجل فقال يا رسول ا سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها قال فصعد رسول ا صلى ا عليه وسلم المنبر فقال أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما إنما الطلاق فذكره .

.

.

.

(690) إنما العشور على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عشور .

أخرجه أبو داود عن حرب بن عبد ا بن عمير عن جده أبي أمه عن أبيه يرفعه وأخرجه أبو داود أيضا والإمام أحمد عن رجل من بني تغلب .

سببه كما في أبي داود عن الرجل المذكور قال أتيت النبي صلى ا عليه وسلم فأسلمت وعلمني الإسلام وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن أسلم ثم رجعت إليه فقلت يا رسول ا كل ما علمتني قد حفظته إلا الصدقة أفأعشرهم قال لا إنما العشور فذكره .

ورواه البخاري في تاريخه الكبير وساق اضطراب الرواة فيه وقال لا يتابع عليه .

وقال الهيثمي في رواية أحمد وفيه عطاء بن السائب